



المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية والاسكان تنمية الاستثمارات



تشغیل و صیانه و ترمیم استراحه



### كراسة شروط ومواصفات المشاريع المتميزة

الصفحة	المحتويات	م
٥	قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة.	Í
7	تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.	ب
٧	الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى إيجار السنة الأولي	ح
٨	مقدمة	١
١.	وصف العقار	۲
17	اشتراطات دخول المزايدة والتقديم	٣
18	٣/١ من يحق له دخول المزايدة	
18	٣/٢ لغة العطاء	



18	٣/٣ مكان تقديم العطاءات	
١٤	٣/٤ موعد تقديم العطاءات	
١٤	٣/٥ موعد فتح المظاريف	
١٤	٣/٦ تقديم العطاء	
١٤	٣/٧ كتابة الأسعار	
10	٣/٨ مدة سريان العطاء	
١٤	٣/٩ الضمان	
10	٣/١٠موعد الإفراج عن الضمان	
10	٣/١١ مستندات العطاء	
١٨	واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء	٤
١٩	1/٤ دراسة الشروط الواردة بالكراسة	
١٩	٢/٤ الاستفسار حول بيانات المزايدة	
١٩	۳/۶ معاينة العقار	
۲.	ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف	C
71	١/٥ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات	
71	٢/٥ تأجيل موعد فتح المظاريف	
۲.	٣/٥ سحب العطاء	
71	٥/٤ تعديل العطاء	

### كراسة شروط ومواصفات

### المشاريع المتميزة

۴	المحتويات	الصفحة
	٥/٥ حضور جلسة فتح المظاريف	71
٦	الترسية والتعاقد وتسليم الموقع	77
	٦/١ الترسية والتعاقد	77
	٦/٢ تسليم الموقع	77
٧	الاشتراطات الخاصة	77
	٧/١ مدة العقد	**



٧/٢ فترة التجهيز والإنشاء
٧/٣ فهم المشروع ومتطلباته
٧/٤ التقنية المستخدمة
٧/٥ توفير الجهاز الفني والإداري
٧/٦ نظام السعودة
البرنامج الزمني للتنفيذ $ m V/V$
الصيانة والتشغيل $V/\Lambda$
الاشتراطات العامة
٨/١ - توصيل الخدمات للموقع
٨/٢ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة
٨/٣ تنفيذ الأعمال
٨/٤ مسئولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر
٨/٥ حق الأمانة/البلدية في الإشراف على التنفيذ
٨/٦ تقرير المقاول والمكتب الإستشاري
٨/٧ استخدام العقار للغرض المخصص له
التأجير من الباطن $\Lambda/\Lambda$
٨/٩ موعد سداد الأجرة السنوية

الصفحة	المحتويات	۴
77	٠ ١/١٠ متطلبات السلامة والأمن	
٣٣	٨/١١ إلغاء العقد للمصلحة العامة	
77	٨/١٢ تسليم الموقع للأمانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد	
٣٤	٨/١٣ أحكام عامة	
٣٦	الاشتراطات الفنية	٩



٩/١ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء	٣٧
9/۲ اشتراطات السلامة والوقاية من الحريق	٣٧
المرفقات	٣٨
١٠/١ نموذج العطاء	٣٩
١٠/٢ الرسم الكروكي للموقع	٤٠
۱۰/۳ نموذج تسليم العقار	٤١
١٠/٤ نموذج تفويض بالاستعلام بنكي	٤٢
٥/١٠ إقرار المستثمر	٤٣
١٠/٦ نموذج العقد	٤٤
	9/7 اشتراطات السلامة والوقاية من الحريق المرفقات السلامة والوقاية من الحريق المرفقات العطاء ١٠/١ نموذج العطاء ١٠/٢ الرسم الكروكي للموقع ١٠/٣ نموذج تسليم العقار ١٠/٣ نموذج تفويض بالاستعلام بنكي ١٠/٥ إقرار المستثمر المستثمر



### أ. قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

يتعين مراعاة الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الكترونيا، وذلك عن طريق الموقع الالكتروني Furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الاجهزة الذكية " فرص ", بأستثناء أصل خطاب الضمان البنكي فيقدم الاصل في ظرف مختوم ومغلق من المستثمر او من يفوضه ويكتب عليه اسم المستثمر وعنوا نه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس في الموعد والمكان المعلن عنه لفتح المظاريف مع ارفاق صورة من الضمان البنكي في الموقع الالكتروني المشار اليه.

هل مختوم؟	هل مرفق؟	المستند	
		نموذج العطاء	١
		توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته	۲
		شخص غير مقدم العطاء)	,
		إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي و قع على	
		الع طاء لد يه الصلاحية للتوقيع (في حالة الشركات	٣
		والمؤسسات)	
		صورة سارية المفعول من السجل التجاري .	٤
		صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير	^
		سعودي	٥
		صور شهادات الخبرة .	٦
		خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي	٧
		السعودي	
		كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها	٨



### ب. تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

المشروع: هو النشاط المراد إقامته وتشغيله وإدارته من المستثمر بالموقع المحدد.أو النشاط

القائم والمطلوب إدارته وتشغيله.

المستثمر: هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول النشاط المحدد.

م قدم بقصد به المؤسسة أو الشركة التي تقدم عرضاً لدخول المزايدة.

العطاء:

العقار: هو أرض تحدد الأمانة أو البلدية موقعها، والتي يقام عليها المشروع، أو مبنى

قائم للمشروع.

المنافسة: هي طريقة لإثارة التنافس بين المستثمرين تأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول

على أعلى سعر، وتتبعها الأمانة/البلدية عند تأجير العقارات والأنشطة

الكراسة: كراسة الشروط والمواصفات



### ج. الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع الإيجار

التاريخ	كيفية تحديد التـــاريخ	البيـــان
حسب الإعلان بمنصة	التاريخ الذي تم فيه النشر	تاريخ الإعلان
فرص		
حسب الإعلان بمنصة	كما هو محدد في الإعلان	آخر ميعاد لتقديم العطاءات
فرص		
حسب الإعلان بمنصة	كما هو محدد في الإعلان	موعد فتح المظاريف
فرص		
	تحدده الأمانة/ البلدية	إعلان نتيجة المزايدة
	تحدده الأمانة/ البلدية	موعد الإخطار بالترسية
	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار	تاريخ توقيع العقد لمن ترسو
	الأمانة/البلدية للمستثمر بمراجعتها، فإن	عليه المزايدة
	لم يراجع يرسل له إشعار ذهائي، ويعطي	
	مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.	
	خلال شهر من توقيع العقد	تاريخ تسليم العقار
	من تاريخ تسليم العقار بمو جب محضر	بداية سريان مدة العقد
	تسليم موقع من الأمانة/ البلدية والمستثمر،	
	وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر	
	تسليم العقاريتم إشعاره خطياً وتحسب	
	بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	
	عند توقيع العقد	موعد سداد أجرة السنة الأولي

تقديم المستثمرين عطاءاتهم في المنافسة عن طريق الموقع الالكتروني Furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الاجهزة الذكية" فرص "



كراسة شروط ومواصفات المشاريع المتميزة

١. مقدمة



#### ١-مقدم\_\_\_ة

في طرح مزايدة عامة عن طريق الظرف

ترغب أمانة / بلدية

و فق التفاصيل المبينة في

المختوم بين المستثمرين لتأجير موقع مخصص لإقامة

كراسة الشروط والمواصفات المرفقة ، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها , ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزايدة .

وته يب الأما نة / البلد ية بالم ستثمرين ال قراءة المتأذ ية والدقي قة للكرا سات للت عرف على الا شتراطات والموا صفات الفنية ، والجوا نب القانوذ ية للع قد ، والتزا مات الم ستثمر ، بما يمك نه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الا ستثمارية المتاحة ، ويحقق للأمانة / البلدية أهدافها

وتر حب الأما نة/ البلد ية بالرد على أية استف سارات أو استي ضاحات من الم ستثمرين الراغبين في د خول المزايدة ، ويم كن للم ستثمرين تقديم الاستف سارات أو الاستي ضاحات بإحدى الطرق التالية:

التوجه إلى الإدارة المذكورة أدناه بالأمانة/بالبلدية وتقديم الاستفسار مكتوبا:

الإدارة العامة للاستثمارات بالبلدية	ادارة
· ۱٧,0٤0٤1٤·	تليفون
·1V,02021TY	فاكس



#### ملاحظات مهمة

تقدم العطاءات عن طريق المنافسة اللالكترونية ويتم ارفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والموا صفات الكتروذيا ويجب على المستثمر تقديم نسخه مطبوعه من العطاء وكراسة الشروط والموا صفات والضمان البنكي في ظرف مختوم في اخريوم لتقديم العطاء

### علما بان الاصل في تقديم العطاء هو الكترونيا ولا يعتد بغيره

في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة اللالكترونية لاسباب فنية يقدم العطاء في يوم وموعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه داخل ظرف مختوم بالشمع الاحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وارقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يتبت سداد قيمة الكراسة.

مدة سريان العطاء (٩٠ يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللأمانة/ البلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

يجب أن يُقدم مع العطاء ضمان يعادل قيمة ٢٥ ٪ من قيمة إيجار سنة واحدة، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودى، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة أو البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن ٩٠ يوم من تاريخ فتح المظاريف، وقابلاً للتمديد عند الحاجة.

يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان به أقل من قيمة 70 ٪ من قيمة الايجار السنوي، أو يكون خطاب الضمان مقدما بغيراسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة الشروط والمواصفات للمشاريع المتميزة

> ٢.وصف العقار



بطول

بطول

بطول

بطول

### المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية والاسكان تتمية الاستثمار ات ببلدية محافظة بدر الجنوب

### ٢-وصف العقار

نوع النشاط

استراحة

مكونات النشاط

موقع العقار المدينة

حدود العقار شمالاً:

جنوباً:

شرقاً :

غرياً :

حدود الع قار وم ساحته ونو عه

( حسب

الكروكي

المرفق)

نوع العقار

مساحة الأرض

مساحة المبانى

عدد الأدوار

نوع البناء

(حسب الكروكي المرفق)



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة الشروط والمواصفات للمشاريع المتميزة

٣. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم



#### ٣- اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

#### ٣/١ من يحق له دخول المزايدة :

التقدم في الأفراد و للمستثمرين السعوديين وغير السعوديين الذين لديهم خبرة في مجال إذ شاء وتشغيل وإدارة التقدم في هذه المزايدة. ما عدا الممنوعين من التعامل نظاما أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل، ويحق للأمانة أو البلدية استبعاد الذين لها لديهم مستحقات متأخرة، أو كانوا ممن يتأخرون في سداد الأجرة عن مو عدها بعد رفعها لوزير الشئون البلدية والقروية والموافقة على استبعاده.

٣/١/٢ يحق للم ستثمر الم شاركة أو التحالف مع أحد الم ستثمرين السعوديين أو غير السعوديين الذين لديهم خبرة في مجال إنشاء وتشغيل المشروع.

٣/١/٣ يسري على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.

#### ٣/٢ لغة العطاء:

٣/٢/١ لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى المستثمر الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتبات المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، وجم يع مرفقا ته، وبيانا ته، وي ستثنى من ذلك الكتالو جات الخاصة بالم عدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الانجليزية.

٣/٢/٢ في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من خلال مكتب ترجمة معتمد، ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

### ٣/٣ مكان تقديم العطاءات:

تُقدم العطاءات على النماذج الأصلية المستلمة من الأمانة / البلدية والمختومة بخاتمها باسم
معالي أمين / سعادة رئيس بلدية وبحيث يتم تسليمها باليد لإدار:
في الأمانة / البلدية، والحصول على إيصال يثبت فيه تاريخ وساعة التقديم،
كما يمكن إرساله بالبريد المسجل على العنوان التالي:
أمانة/ بلدية
مدينـــــة
ص. بالرمز البريدي



### ٣/٤ موعد تقديم العطاءات:

يجب أن تقدم العطاءات في موعد أقصاه .حسب التاريخ المسجل في منصه فرص ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد ، أو يسلم لغير الجهة المحددة أعلاه.

### 8/7 موعد فتح المظاريف:

الموعد المحدد لفتح المظاريف هو الساعة العاشرة صباحاً

#### تقديم العطاء:

- ٣/٦/١ على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة اللازمة، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقضى به البنود الواردة بكراسة الشروط والموا صفات وملحقاتها.
- ٣/٦/٢ يجب ترقيم صفحات العطاء ومرفقاته والتوقيع عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختمه ، وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقا من الغرفة التجارية ، أو مصحوبا بوكالة شرعية.
- ٣/٦/٣ يقدم العطاء داخل ظرفين أحدهما للعرض الفني، ويحتوي على المستندات المتعلقة بالمتطلبات الفنية المحددة من الأمانة /البلدية، ولا يذكر فيه قيمة العطاء، ويكون مغلقا ومختوما.
- ٣/٦/٤ يوضع الظرفان داخل ظرف مغلق بطريقة محكمة مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المزايدة، واسم المستثمر، وعنوا نه، وأر قام هواتفه، ورقم الفاكس.

### 7/٦ كتابة الأسعار:

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعى ما يلي:

٣/٧/١ أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والموا صفات، ولا يجوز له إجراء أى تعديل، أو إبداء أى تحفظ عليها، أو القيام بشطب أى بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.

٣/٧/٢ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابة (حروفاً) بالريال السعودي.

كراسة شروط ومواصفات



٣/٧/٣ لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأي تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوقيع عليه وختمه.

#### ٣/٧ مدة سريان العطاء:

مدة سريان العطاء (٩٠يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللأمانة / البلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

#### ٣/٨ الضمان:

٣/٩/١ يجب أن يُقدم مع العطاء ضمان يعادل قيمة إيجار سنة واحدة، ويقدم فى شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربى السعودى، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة أو البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن ستة أشهر من تاريخ آخر موعد لتقديم العطاء، وقابلاً للتمديد عند الحاحة.

٣/٩/٢ يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان ، أو تكون قيمة الضمان به أقل من قيمة إيجار سنة واحدة ، أو يكون خطاب الضمان مقدما بغير اسم المستثمر ، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

### ٣/٩ موعد الإفراج عن الضمان:

يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزايدة، ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية.

#### ٠ / /٣ مستندات العطاء :

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية بالظرف الفني وبالترتيب الوارد ذكره: ٣/١١/١ توكيل رسمي موثقا من الغرفة التجارية ، أو وكالة شرعية ، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء.

وإذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذى وقع على العطاء ومرفقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة.



٣/١١/٢ صورة سارية المفعول من السجل التجاري.

٣/١١/٣ صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي.

٣/١١/٤ كراسة الشروط ومواصفات المنافسة وملحقاتها المختومة بختم الأمانة/ البلدية الرسمي، موقعا عليها من المستثمر ومختومة بختمه، تأكيداً لالتزام المستثمر المطلق بما ورد بها، و يجب إر فاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبه.

7/11/0 البرنامج الزمني لإنشاء وإقامة المشروع.

٣/١١/٦ آخر ميزانيتين معتمدتين للشركة/للمؤسسة.

### يحتوى الظرف المالى على المستندات التالية:

٣/١١/٧ نموذج العطاء والتوقيع عليه من المستثمر، أو ممن يفوضه لذلك، ومختوماً بختمه، مع إثبات تاريخ التوقيع.

٣/١١/٨ خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي (وطبقا للشروط الماردة في البند ٩/٣ أعلاه).

كراسة شروط ومواصفات



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة الشروط والمواصفات للمشاريع المتميزة

### ٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء



### ٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

### 4/۱ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة ، وإعداد العرض وفقا لما تقضى به هذه الشروط والموا صفات، و عدم الالتزام بذلك يعطى الحق للأمانة / البلدية في استبعاد العطاء.

#### ٤/٢ الاستفسار حول بيانات المزايدة:

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من الأمانة/البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمه لعطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم الأمانة/البلدية بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشترى كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.

### 4/۳ معاينة العقار:

على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تا مة نافية للجهالة ، و فق الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تعرفاً تاماً على الأوضاع السائدة به.

ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقدمه بعطائه، بحيث لا يحق له لاحقا الادعاء أو الاحتجاج بأية جهالة بخصوص منطقة العقار والأعمال المتعلقة بها.



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة الشروط والمواصفات للمشاريع المتميزة

ما يحق للأمانة/للبلدية وللمستثمر
 قبل وأثناء فتح المظاريف

### بلدية وحافظة بدر الجنوب Badr Al-Janoub Municipality

### المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية والاسكان تنمية الاستثمار ات ببلدية محافظة بدر الجنوب

### ٥. ما يحق للأمانة/البلدية والمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

#### ١/٥ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:

يجوز للأمانة/ للبلدية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بمو جب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف ، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.

#### ٥/٢ تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للأمانة/ للبلدية تأجيل تاريخ وموعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن الأمانة/ البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

### ٥/٣ سحب العطاء:

لا يحق للمستثمر بسحب عطائه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف.

#### ٤/٥ تعديل العطاء:

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمه، ولن يلتفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمه.

### ٥/٥ حضور جلسة فتح المظاريف:

يحق للم ستثمر أو مندو به حضور جلسة فتح المظاريف في المو عد المحدد لسماع قراءة معتوياتها، و يجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكا لة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقا من الغرفة التجارية.



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة الشروط والمواصفات للمشاريع المتميزة

٦ الترسية والتعاقد وتسليم الموقع



### 7. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

### ١/٦ الترسية والتعاقد:

7/۱/۱ تقوم لجنة الاستثمار بفتح العرض الفني أولا لدراسته وتقييمه وفقا لجدول عناصر التقييم الفني المحددة ، والوارد في الصفحة التالية ، وذلك لتأهيل المستثمرين الذين تنطبق عليهم الشروط ، ولا يعتبر المستثمر مؤهلا ما لم يحصل على ٧٠ ٪ من الدرجات على الأقل (وهو ما يعادل ١٤٠ درجة)، ثم يتم فتح العروض المالية للمستثمرين المؤهلين فنيا فقط ، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه.

7/1/٢ يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الترسية؛ لمراجعة الأمانة/البلدية خلال خمسة عشريوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشريوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة الأمانة/البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان.

7/۱/۳ يجوز للأما نة/ للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الاجراءات خلال المدة المحددة.

### ٦/٢ تسليم الموقع:

7/٢/١ يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى الأمانة/البلدية يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.

7/۲/۲ في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطى للمستثمر على عنوانه ، وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار.



### جدول عناصر التقييم الفني

التقييم	الدرجات	العناصر الفرعية	معايير التقييم	م
		١- خبرة المستثمر(١٢ درجة)		
	٤	١-١ عدد المشروعات المماثلة التي نفذها المستثمر.		
	٤	١-٢ القيمة المالية للمشروعات التي نفذها المستثمر		
	٤	١-٣ الخطابات المرجعية من العملاء السابقين.		
		٢-القدرة المالية للمستثمر(٢٠ درجة)		
	٥	۱-۲ رأس المال.		
	٥	٢-٢ نسبة السيولة.		
	٥	٢-٣ نسبة الربحية.	خبرة المستثمر	
	٥	٢-٤ نسبة المديونية.	وسمعته وقدرته	١
		٣-سمعة المستثمر( ٨ درجات ):	المالية.	
		١-٣ مدى التزام المستثمر بالسداد في الميعاد لأعمال	(٤٠ درجة)	
	۲	سابقة مع الأمانة/البلدية.		
		٣-٢ حجم المتأخرات عن أعمال سابقة مع		
	۲	الأمانة/البلدية.		
		٣-٣ المشكلات التي أثارها المستثمر مع		
	۲	الأمانة/البلدية.		
	۲	٣-٤ عدد مرات التتازل للغير عن أعمال سابقة.		
		<ul> <li>ا- فهم المستثمر للمشروع ومتطلباته (۸۰ درجة)</li> </ul>		
	۲٠	١-١ تحليل الموقع.		
	۲٠	٢-١ مراعاة المتطلبات البيئية.		
	۲٠	١-٣ الإبداع والابتكار في التصميم.	المعايير	۲
	۲٠	١-٤ الخدمات المقدمة بالمشروع.	الفنية.	
		٢- التقنية المستخدمة(٢٠ درجة)	(۱۰۰ درجة)	
	١٠	١-٢ مدى حداثة التقنية المستخدمة.		
	١٠	٢-٢ بلد الصنع.		



م	معايير التقييم	العناصر الفرعية	الدرجات	التقييم
٣	خطة المشروع.	١- الجهاز الإداري والفني للمشروع.	٥	
	(۱۵ درجة)	٢- خبرة الشركة المسند إليها تنفيذ المشروع.	٥	
		٣- مدى تناسب البرنامج الزمني مع فترة التجهيز	٥	
		والإنشاء.		
٤	خطة التشغيل	١-الشركة المسند إليها مهام الصيانة والنظافة.	10	
	والصيانة.	٢-خطة الإحلال والتجديد للمعدات والأجهزة.	10	
	(٤٥ درجة)	٣-نظام مراقبة مخزون قطع الغيار.	10	

ملحوظة: يعتبر المستثمر مؤهلا إذا حصل على ٧٠٪ من الدرجات (١٤٠ درجة).

كراسة شروط ومواصفات



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة الشروط والمواصفات للمشاريع المتميزة

٧٠ الاشتراطات الخاصة



#### ٧. الاشتراطات الخاصة

#### ٧/١ مدة العقد :

مدة العقد (١٠ سنوات) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من الأمانة/البلدية.

### ٧/٢ فترة التجهيز والإنشاء:

يمنح المستثمر فترة ( ١٠٠٪) من مدة العقد للتجهيز والإنشاء، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة، وفي حالة عدم قيام المستثمر بالبدء في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموح بها للتجهيز والإنشاء يتم فسخ العقد.

### ٧/٣ فهم المشروع ومتطلباته:

يجب على المستثمر أن يبرز في عطائه مدى فهمه للغرض من المشروع ومتطلباته بأن يراعي ما يلى:

٧/٣/١ تحليل طبيعة الموقع وجغرافيته:

#### يجب على المستثمر:

- تقييم وحصر الإمكانات والمزايا الطبيعية للموقع والاستفادة منها استفادة تامة.
  - تحقيق التناسق بين المشروع والمنطقة الكائن فيها.

٧/٣/٢ مراعاة المتطلبات البيئية وما يتطلبه ذلك من الحفاظ على البيئة والتماشي معها.

٧/٣/٣ الإبداع والابتكار في التصاميم المقترحة.

#### ٧/٤ التقنية المستخدمة:

يجب على المستثمر أن يعمل على توفير المعدات والأجهزة والإمكانات اللازمة للمشروع، ويراعى أن تكون مسايرة للتطورات التكنولوجية وذات كفاءة عالية، ومن مصادر متميزة.

### ٥/٧ توفير الجهاز الإداري والفني:

يجب على المستثمر أن يعمل على توفير الجهاز الإداري والفني الكفء اللازم لتشغيل المشروع بالأعداد الكافية والمؤهلات المناسبة، مع ضرورة التدريب المستمر لأفراد هذا الجهاز على أحدث الأساليب الإدارية والتكنولوجية.



### ٧/٦ نظام السعودة :

يل تزم الم ستثمر الذي ترسو عليه المزايدة بتطبيق القرار الوزاري رقم ٦٤٩١٤/م/سية المتزم المدادي وقم ٦٤٩١٤/م/سية المرادر الخاصة.

### ٧/٧ البرنامج الزمني للتنفيذ:

يجب على المستثمر أن يقدم في عطائه الفني برنامجا زمنيا للتنفيذ متضمنا المراحل المختلفة للإنشاء والتشغيل، ويجب أن يكون هذا البرنامج متناسقا مع الفترة الزمنية المحددة للتجهيز والإنشاء.

#### ٨/٧ الصيانة والتشغيل:

- ١/٨/٧ يلتزم المستثمر بإجراء صيانة دورية للآلات والمعدات المستخدمة في المشروع وفقا لما تقرره الكتالوجات المرفقة بهذه الآلات والمعدات.
- ٢/٨/٧ يلتزم المستثمر بإجراء عملية إحلال واستبدال للأجهزة والآلات والمعدات التي تتعرض للتلف، وكذلك التي انتهى عمرها الافتراضي، وبشرط أن توافق الأمانة/ البلدية على الأجهزة والمعدات البديلة الجديدة.
- ٣/٨/٧ يجب على المستثمر توفير قطع الغيار ومواد الصيانة والتشغيل على نفقته الخاصة، وأن يضع نظاما لمراقبة المخزون منها يضمن مواجهة التشغيل والصيانة مع الإحلال المستمر والمنتظم للأجزاء التالفة، أو التي انتهى عمرها الافتراضي، بما يضمن عدم حدوث توقف عن العمل لعدم توافر قطع الغيار والمستلزمات.
- ٤/٨/٧ يجب على المستثمر أن يقدم للأمانة/البلدية تقريره دوريا ( كل ثلاثة أشهر ) من مكتب هندسي معتمد من الأمانة /البلدية عن أعمال الصيانة التي تمت، مبينا به تفاصيل الإصلاحات والاستبدالات التي نفذت.

كراسة شروط ومواصفات

المشاريع المتميزة



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة الشروط والمواصفات للمشاريع المتميزة

٨. الاشتراطات العامة



#### الاشتراطات العامة

### ٨/١ توصيل الخدمات للموقع:

يتولى المستثمر توصيل الخدمات للموقع (كهرباء- مياه- صرف صحي- هاتف- ... وغيرها) على مسئوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالأمانة/بالبلدية ومع الجهات ذات الصلة.

### ٨/٢ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة:

٨/٣/١ يلتزم المستثمر بعدم القيام بتنفيذ المشروع قبل الحصول على الموافقات والتراخيص من الأمانة/البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة.

٨/٣/٢ يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الإذشاء بإشعار الأمانة/البلدية، ليقوم 
مه ندس الأمانة/البلدية بالمعاينة، وعمل محضريبين أن التنفيذتم طبقاً 
للمواصفات والشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.

#### ٨/٣ تتفيذ الأعمال:

يجب على المستثمر أن يسند مهمة إنشاء المشروع إلى مقاول لديه خبرة وسابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه الأنشطة، كما يجب على المستثمر أن يقدم شهادات الخبرة السابقة للمقاول معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة تثبت حسن تأديته للأعمال التي التزم بها.

### 1/4 مسئولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر:

يجب أن يسند المستثمر مهمة الإشراف على التنفيذ إلى مكتب هندسي استشاري معتمد يكون من واجباته:

- الاشتراك في تسليم موقع المشروع للمقاول.
- مراجعة ومطابقة مخططات ومواصفات المشروع قبل مباشرة التنفيذ ووضع الملاحظات الفنية عليها وإبلاغ الأمانة/البلدية بأي خطأيكون موجودا بها والمقترحات الخاصة بمعالجة الخطأ.
  - المتابعة اليومية المستمرة لتنفيذ الأعمال طبقا لمواصفات العقد وأصول الصناعة.
- توجيه المقاول وإعطاؤه المشورة الفنية عند اللزوم ، والتي تساعد على إتمام العمل
   على الوجه الأكمل.
- التدقيق والاعتماد للمخططات وعينات المواد التي يقدمها المقاول وتقديم التوصيات بشأنها.



- دراسة المشكلات التي قد تظهر أثناء التنفيذ، وإبداء التوصيات اللازمة لحلها.
- إجراء التغييرات والتعديلات غير الجوهرية في المشروع ، والتي من شأنها تلافي المشكلات ، والتنسيق بين عناصر المشروع المختلفة ، بشرط ألا تتسبب في أية زيادة في تكلفة المشروع أو توفير على المقاول ، وأن يتم أخذ موافقة البلدية عليها مسبقا ، وعند حدوث زيادة ضرورية ، أو نقص في التكاليف يتم أخذ موافقة الأمانة/البلدية على الزيادة ، وخصم الوفر على المقاول .

### ٨/٥ حق الأمانة/البلدية في الإشراف:

٨/٥/١ للأمانة/ للبلدية الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحله للتأكد من الد تزام الم ستثمر بالتنفيذ طبقاً للا شتراطات والمواصفات الواردة بكرا سة الشروط والمواصفات.

٨/٥/٢ يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات الأمانة/البلدية فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح للم تنفيذه مخالفاً للشروط والمواصفات.

٨/٥/٣ لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة في التصاميم إلا بعد موافقة الأمانة/البلدية، وفي حالة الموافقة يتعين على المستثمر أن يقدم للأمانة/للدية مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.

### ٨/٦ تقرير المقاول والمكتب الاستشارى:

بعد الانتهاء من تنفيذ جميع الأعمال وقبل السماح بالتشغيل يقدم كل من المقاول والاستشاري المشرف على التنفيذ تقريرا إلى الأمانة بخطاب رسمي عن طريق المستثمر، يوضحان فيه مسئوليتهما عن تنفيذ المشروع ومطابقته للمواصفات.

### ٨/٧ استخدام العقار للغرض المخصص له:

لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغير الغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأي مخالفة لذلك يترتب عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.

### ٨/٨ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:

لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه ، ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد والحصول على موافقة خطية من الأمانة/البلدية، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها للموقف على أن تنطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي.



### ٨/٩ موعد سداد الأجرة السنوية:

تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أما إيجار السنوات التالية، فيتم سداده في بداية كل سنة إيجارية، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.

### ٠ ١/٨ متطلبات السلامة والأمن:

### يلتزم المستثمر بما يلى:

- ۱/۰/۱ اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.
- ۱۰/۲ هـدم شغل الطرق، أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والأضرار.
  - ٨/١٠/٣ إلزام العاملين بارتداء وسائل الأمن والسلامة، أثناء القيام بأعمال التنفيذ.
- العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على الأمانة/البلدية أدنى مسئولية عن ذلك.

### ١ //١ إلغاء العقد للمصلحة العامة:

يحق للأمانة /البلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقامة بالموقع، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.

### ٨/١٢ تسليم الموقع للأمانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:

٨/١٢/١ قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم الأمانة /البلدية بإشعار المستثمر بموعد حضوره لتسليم الموقع، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابيا، وإشعار المستثمر بذلك، والتحفظ على ما به دون أدنى مسئولية على الأمانة / البلدية.



٨/١٢/٢ تؤول ملكية المنشآت والتجهيزات المقامة على العقار بعد انتهاء مدة العقد إلى الأمانة/ البلدية، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة.

### ٨/١٣ أحكام عامة:

/١٣/٨ جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي ملك للأمانة/ للبلدية بمجرد تقديمها.

٢/١٣/٨ التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.

٣/١٣/٨ ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع إلى الأمانة/ البلدية بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.

٤/١٣/٨ تخضع هذه المزايدة للائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامى الكريم رقم ٣/٣/٣/٣ في ١٤٢٣/٩/٢٤هـ.

كراسة شروط ومواصفات

المشاريع المتميزة



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة الشروط والمواصفات للمشاريع المتميزة

### ٩، الاشتراطات الفنية



### ٩. الاشتراطات الفنية

### ٩/١ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء:

يجب على المستثمر مراعاة جميع الا شتراطات الواردة بكود البناء السعودي وملاحقه، وكذلك جميع الا شتراطات الواردة بدليل اشتراطات وأنظمة البناء بالأمانة/البلدية، فيما يتعلق بجميع التفاصيل المتعلقة بهذا المشروع.

### ٩/٢ اشتراطات الصحة والسلامة:

الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات



الدليل الإرشادي لإء الشروط والموا للمشاريع الم

١٠ المرفقات (الملاحق)



## ١/١٠ نموذج عطاء يقدم في مزايدة بالظرف المختوم (نموذج ٦ /٧)

	المحترم.	سعادة رئيس بلدية:
/ /	حسب التاريخ المسجل في منصه فرص	إشارة إلي إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ
قے هداده	موعاه / تشغيل وصيانة وترميم استراحة .	١٤ هـ المتضمن رغبتكم تأجير موقع في منتزة
طلعنا علي	لمنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واه	وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات ا
نامة نافية	ما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة ا	كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، ك
		الحهالة .

نتقدم لسعادتكم بعرضنا لاستئجار العقار الموضح أعلاه بأجرة سنوية قدرها ( ) ريال وتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وضمان بنكي يعادل أجرة سنة كاملة وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.

اسم الشركة		
رقم السجل التجاري		
صادرة من		بتاريخ
نوع النشاط		
هاتف	فاكس	جوال
ص.ب		الرمز

:	ار	نو	•	ال
---	----	----	---	----

التوقيع الختم الرسمي

التاريخ

كراسة شروط ومواصفات المشاريع المتميزة



۲/۱۰ المخطط العام للموقع
 (الرسم الكروكي للموقع)
 وصف الموقع
 حسب الكروكي المرفق)

كراسة شروط ومواصفات المشاريع المتميزة



بلدية محافظة بدرالجنوب Badr Al-Janoub Municipality

المرجع الجيوديسى ونظام الاحداثيات

المملكة العربية السعودية الساودية المساودية المساودية والاسكان وزارة الشنون البلدية والقروية والاسكان السنة بمالة بمالة المالة المالة

مائع حمد زحيف

م/ حسن نصرالله المكرس

**دور قارة فلنظيظ المواني م/ مماح ساحب أل** عباس رَاقُ الَّذِي كُلُوا الشَّوَا الشَّوَا مُمْ مَلَّحَكُ هَادَى حَيْدُر

عاري**ن عزياة** / / 1884

يسم واحدك

بهلاس مطاق

المصور الجوي

الاطـــوال	المــــدود	لاتجاه
۳۵,۲۸ متر	مواقف سيارات يليها ملعب رياضى	شمـــالا
۳٦,۱۸ متر	امسلاك خاصة	جنــوبــا
٤٥,٣٢ متر	ارض فضــــاء حكومية	شــرقــا
٤٤,٥٣ متر	شارع اسفلت بعرض ۱۳٫۰۰ متر	غــريــا
	۱۲۰۰٫۰۲ متر مربع	لمساحة

## جدول الاحداثيسات

Y	×	قم النقطة
1961320.013	368241.732	1
1961298.265	368213.951	2
1961262.784	368240.859	3
1961284.453	368269.831	4

## الرسم الكروكي



## جدول الحدود والاطبوال والمساحة

الاطـــوال	الحــــدود	لاتجاه
۳۵,۲۸ متر	مواقف سيارات يليها ملعب رياضي	شمسالا
۳٦,۱۸ متر	امسلاك خاصة	بنــوبـا
٤٥,٣٢ متر	ارض فضاء حكومية	ئـــرقــا
٤٤,٥٣ متر	شارع اسفلت بعرض ۱۳٫۰۰ متر	نسربا
	۲-۰۵-۲ متر مربع	مساحة

Y	x	قم النقطة
1961320.013	368241.732	1
1961298.265	368213.951	2
1961262.784	368240.859	3
1961284.453	368269.831	4

## غتم الوزارة بالاحتماد

مديد تلطالية ( مسيد الصلا) خط تلطيم القراح والحراقل خط طلسيم القطع المكلية والمنطقية خط مساقياتي مقارح للظهم القرارع خط مساقياتي مقارح القسيم القطع الله خط الارسفاة

مقشاح اظهار العشامس

المرادر والمرادر

م/ معند بن عبدالله شويال

الشمال

سالم صالح أل الشهي سن سفر القشبانين

William Chair



## ٣/١٠ نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر ( نموذج ٣/٦)

محضر تسليم عقار				
			<u>ت</u> م:	الرة
	٤١هـ	/	ريخ: /	التار
			نار رقم:	العة
			ية	بلدي
تاريخه:			م عقد التأجير:	رقم
			م المستثمر:	اسه
<u>اة</u> ـــرار				
لحضر العقار المذكورة بياناته عالية في	موجب هذا الم	ىتلمت ب	ُقر بأنني قد اس	Ī
متخدامه في إقا مة وتشغيل وإدارة بمو جب	١٤ هـ، لا س	/	. تاریخ 🔍	ب
وقد قمت بمعاينته	لدية/ أمانة	برم مع ب	عقد الإيجار الم	<u>-</u>
نى قبلته على حالته في تاريخ استلامه.	-	•		
" ت والملحقات وأية تجهيزات أخرى)				
			عليه أوقع	
يم	الخت		C -	_
·			رئيس بلدية	
			لتوقيع	
		1 **	ti - it -	
		قار	صورة لملف الع	—



## ٤/١٠ نموذج تفويض بالاستعلام البنكي

أفوض وأ صرح أنا الموقع أدناه /	بصفتي ممثلاً قانوذياً عن شركة /
مؤسسةلأمانة/ البلدية بال	مصول على ما يفيد الحالة المالية للشركة/
المؤسسة ومقدرتها المالية على تمويل وتشغيل مشروع.	محل المزايدة رقم
لسنة والمعلن عنها بتاريخ / / وكذا ا	سمعة المالية من خلال تعاملها مع البنوك،
وذلك دون التطرق إلى تفاصيل الحسابات والأرصدة ا	الية للشركة.
الاسم:	
الصفة :	
التوقيع :	
التاريخ :	
ملحوظة : يجب التصديق على التوقيع من كل من الب	وك المتعامل معها على حدة.
اسم البنك	التوقيع
ختم البنك	



## ١٠/٥ إقرار من المستثمر

## يقر المستثمر بما يلى:

- اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرفقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
- اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه خاص:
- لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٣/٣/٠٩/٢٤ في ١٤٢٣/٠٩/٢٤ في المرابعة ال
  - ٣- عاين الموقع المعروض للتأجير معاينة تامة نافية للجهالة.

التوقيع

كراسة شروط ومواصفات المشاريع المتميزة



٦/١٠ نموذج العقد



رقم العقد	
تاريخ العقد	

عقد تأجير
إنه في يومالموافق/الموافق
اسم الأمانة/البلديةومقرها ومقرها ويمثلها في التوقيع
على هذا العقدطرف أول
العنوانفاكسفاكس
ص.بالمدينةالمدينةالرمز البريدي
البريد الإليكتروني
اسم المستمر
شركة / مؤسسة
سجل تجاری رقمبتاریخ//
ويمثلها في التوقيع على هذا العقد
وينوب عنه في التوقيعطرف ثاني
العنوان
هاتففا <i>کس</i>
ص.بالمدينةالمدينةالمدينةالرمز البريدي
البريد الإليكتروني
ب ناء ع لى الإ جراءات المنته ية بخ طابر قم
في/القاضي بقبول الطلب المقدم من الطرف الثاني لا ستثمار العقار الموضحة
بياناته، فقد اتفق الطرفان على ما يلي:
المادة الأول : تعريف لمفردات العقد.
الموقع : هو الأرض المملوكة للأمانة/البلدية والمحددة أماكنها في هذا العقد.
العقار : هو الأرض الموضحة بياناتها أدناه في وصف العقار.
المشروع : هو النشاط المراد إقامته وتشغيله من قبل المستثمر على الموقع المحددة
بياناته <i>كم</i> ا هو موضح أدناه.
الجهات ذات العلاقة : هي الجهات الحكومية وغير الحكومية ولها علاقة بالمشروع من الناحية
التنظيمية، أو الرقابية، أو الفنية، أو التي تقدم الخدمات الأساسية



## للمشروع.

### المادة الثانية : مستندات العقد

المستندات التالية مكملة ومتممة ومفسرة لبعضها البعض وهي تشكل مستندات العقد:

- ١- كراسة الشروط والمواصفات الفنية وملحقاتها.
  - ٢- نموذج العطاء المقدم من الطرف الثاني.
- ٣- الرسومات والمواصفات والتصاميم المقدمة من الطرف الثاني.
- ٤- المراسلات المتبادلة بين الطرفين في مرحلتي تقديم العطاءات وقبول العرض والتي اتفق
   الطرفان على اعتبارها ضمن مستندات العقد.

### المادة الثالثة : وصف العقار

بموجب هذا العقد قام الطرف الأول بتأجير الطرف الثاني العقار الوارد بياناته فيما يلي:

نوع العقار: استراحة قائمة

موقع العقار: منتزة موعاه / هداده

## حدود العقار ومساحته : ( حسب الكروكي المرفق )

### المادة الرابعة : الغرض من العقد

ال غرض من الع قد هو استثمار المو قع المو ضحة بيانا ته أ علاه لإن شاء وت شغيل ولا يجوز استخدامه لغير الغرض المخصصة له.

## المادة الخامسة : مدة العقد

مدة العقد ( ۱۰ سنوات) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من الأمانة/ البلدية، بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين خلال شهر على الأكثر من تاريخ توقيع العقد.



### المادة السادسة : فترة التجهيز والإنشاء

يعطى المستثمر فترة ( ١٠٪) للتجهيز والإنشاء، وهي تعادل ٥٪ من المدة المحددة في المادة الخامسة من العقد، وهي فترة زمنية غير مدفوعة الأجرة.

## المادة السابعة : الإيجار السنوي

الإيجار السنوي للعقار ريال ( يال ف قط) و يتم

سداد إيجار السنة الأولى عند توقيع العقد، أما أجور السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة،

## المادة الثامنة : التزامات المستثمر

يلتزم الطرف الثاني المستثمر بموجب هذا العقد بما يلي:

- 1- الحصول على التراخيص اللازمة من الأمانة/البلدية ومن الجهات الأخرى ذات العلاقة قبل البدء في تنفيذ المشروع.
  - ٢- تنفيذ المشروع خلال المدة المحددة للتجهيز والإنشاء.
- توفير و سائل الأ من والسلامة اللاز مة لحماية الأشخاص والممتلكات الخاصة والعامة
   حسب تعليمات الجهات ذات العلاقة.
  - ٤- تنفيذ المشروع وفقاً للشروط والمواصفات والمخططات المرفقة بهذا العقد.
- الحصول على موافقة الأمانة/البلدية على اسم الجهة الاستشارية المكلفة بالإشراف على
   تنفيذ المشروع، والتأكد من تنفيذه وفقاً للشروط والمواصفات والمخططات المتفق عليها.
- الحصول على الموافقة الخطية من الأمانة/البلدية قبل عمل أية إضافات أو تعديلات يراها ضرورية للمشروع.
- ٧- سداد الرسوم والضرائب المتعلقة بإذشاء وتشغيل المشروع وتحمل تكاليف توصيل
   الخدمات للموقع.
- ٨- تشغيل وصيانة المشروع وفقا للشروط والمواصفات المحددة من الأمانة/البلدية ومن الجهات
   ذات العلاقة.
  - 9- سداد الأجرة السنوية وفق المادة السابعة من هذا العقد.

### المادة التاسعة : الرقابة على تنفيذ العقد

للأمانة/للبلدية والجهات ذات العلاقة الحق في الرقابة على المشروع في أي وقت خلال مدة العقد. ويلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات الجهة المشرفة على التنفيذ المعينة من الطرف الأول.



## المادة العاشرة : الالتزام بالنشاط المحدد

لا يجوز للمستثمر استخدام الموقع لغير الغرض المخصص له والوارد في المادة الرابعة من هذا العقد.

### المادة الحادية عشر : التنازل عن العقد

لا يحق للمستثمر تأجير كل أو جزء من الموقع المؤجر له على الغير، أو التنازل عن العقد إلا بموافقة خطية من الأمانة/ البلدية

### المادة الثانية عشر : الغرامات والجزاءات

فى حالة حدوث مخالفات من المستثمر تطبق عليه الغرامات والجزاءات الواردة بلائحة الغرامات والجزاءات عن المخالفات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم ٢١٨ فى ٢٢٢/٨/٦هـ والتعميم الوزارى رقم ٤٢٢ فى ٤/٥٣٦٧هـ والتعميم الوزارى رقم ٤/٥٣٦٧ و ف فى ١٤٢٣/١/٢٥هـ. و فى حالة عدم ورود جزاءات لبعض المخالفات بلائحة الغرامات والجزاءات فإن للأمانة/للبلدية الحق في تقدير الغرامة التي تتناسب مع حجم الخالفة

## المادة الثالثة عشر : فسخ العقد

يجوز فسخ العقد مع بقاء حق البلدية في الرجوع إلى المستثمر فيما لحقها من ضرر بسبب ذلك في أي من الحالات التالية :

- ١- إذا تأخر المستثمر عن البدء في التنفيذ خلال فترة التجهيز والإنشاء المسموح بها.
- ٢- إذا استخدم الموقع لنشاط يخالف النشاط المتفق عليه في العقد، أو قام بتأجير النشاط كلياً أو جزئياً، أو تنازل عنه للغير دون موافقة خطية من الأمانة/البلدية، وذلك بعد إنذاره لتصحيح الوضع، ومضى خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بالإنذار.
- "- إذا تأخر في تسديد الأجرة عن المدة المحددة له بعد إنذاره، ومضى خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بالإنذار.
- <sup>3</sup>- إذا ثبت أن المستثمر قد شرع بنفسه أو بوساطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر في رشوة أحد موظفى الأمانة/البلدية للحصول على العقد.
- و- إذا أفلس، أو طلب إشهار إفلاسه، أو ثبت إعساره، أو صدر أمر بوضعه تحت الحراسة،
   او جرى حل الشركة وتصفيتها.
- إذا توفى المستثمر، ولم يتقدم ورثته خلال شهرين من وفاته بطلب للاستمرار فى تنفيذ العقد.

كراسة شروط ومواصفات



### المادة الرابعة عشر : إلغاء العقد

يجوز للأمانة/للبلدية بعد موافقة وزير الشئون البلدية والقروية إلغاء العقد، قبل انتهاء مدة التأجير أو الاستثمار، لأسباب تتعلق بالمصلحة العامة، بعد إشعار المستأجر أو المستثمر بذلك، وانقضاء ثلاثة أشهر من تاريخ إشعاره.

### المادة الخامسة عشر: المنشآت المقامة على العقار

يلتزم المستثمر بأن تكون المنشآت والتجهيزات المقامة على العقار هي من حق الأمانة/ للبلدية بعد انتهاء مدة العقد، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة، ويتم الاستلام بعمل محضر تسليم للمنشآت والتجهيزات بكاملها، يثبت فيه صلاحيتها للعمل بشكل جيد ويوقع من الطرفين.

## المادة السادسة عشر : مرجع العقد

فيما لم يرد فيه نص في هذا العقد تسرى أحكام لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالأمر السامي رقم ٣/ب/٣٨٣٣ في ١٤٢٣/٩/٢٣ هـ

## المادة السابعة عشر : الفصل في النزاع بين الطرفين

في حالة وجود خلاف بين الطرفين فيما يتعلق بتنفيذ بنود العقد، فإن ديوان المظالم هو الجهة المختصة بالفصل فيه بموجب المادة الثالثة عشر من التعليمات التنفيذية للائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٣٦٧١ في ١٤٢٦/١٢/٢٤ هـ.

شروط احرى	•	لماده التامية عشر
		الشروط الخاصة
 •••••	•••••	

### المادة التاسعة عشر:

يقر الطرفان أن العنوان الموضح بصدر هذا العقد، هو العنوان الذى يمكن للطرف الأول أن يرسل عليه المراسلات والمكاتبات إلى الطرف الثانى بخصوص هذا العقد، ويكون الطرف الثانى قد استلمها بمجرد إرسالها إليه على العنوان المذكور، وفى حالة تغييره يتم إخطار الطرف الأول بخطاب مسجل.

## والله ولى التوفيق، ، ،

من نستختين أصلية سُلمت منها نسخة للطرف الثاني واحتفظ	حرر هذا العقد بتاريخ / /
	لطرف الأول بنسختين.
الطرف الأول	الطرف الثاني